

البطاقة الفنية للمعهد

المرافق التربوية

- قاعة حفلات 250 مقعدا | عروض مسرحية .
- أفلام، محاضرات أ . [1]
- قاعة رياضة مغطاة [1]
- قاعة محاضرات لأ 100 مقعد
- قاعة محاضرات لبأ 100 مقعد
- مخبر لغة 01
- أقسام للأعمال الموجهة 5.
- ورشة فنون تشكيلية 2.
- ورشة علوم البيئة [1].
- ورشة فنون غنائية [1].
- ورشة فنون درامية [1].
- ورشة الخزف [1].
- ورشة الإعلام آلي [1].
- ورشة الالكترونىك [1].
- ملعب للرياضة الجماعية [1].

الموقع الجغرافي

على شعاع ثلاث كيلومترات عن حيدرة و بئر مراد رايس و بئر خادم يقع المعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب بتقصرين، بجانب حديقة التسلية و فندق الأروية الذهبية وسط طبيعة خلابة.

وقد استمد المعهد اسم تيقصرين من اسم القرية المجاورة له و التي تعني " ذو القصرين ". تتبع تيقصرين إداريا إلى الدائرة الحضرية بئر مراد رايس ولاية الجزائر.

المساحة

يترع المعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب تيقصرين على مساحة إجمالية مقدارها تقريبا 12 هكتار.

مكتبة (12000 كتاباً) وقاعة مطالعة [1].

- مسرح هواء الطلق 300 مقعد.

- قاعة أرشيف [1].

محطات تاريخية

1962 : عرف المعهد غداة الاستقلال باسم :

المركز الوطني للتربية الأساسية و التنمية الاجتماعية.

1966 : بموجب مرسوم صادر بتاريخ 28/04/1966

تحولت التسمية إلى مركز تكوين إطارات الشباب.

1968 : بموجب أمر رقم 109/68 المؤرخ في 08

ماي 1968 تحولت التسمية إلى مدرسة تكوين إطارات الشباب.

1988 : بموجب مرسوم رئاسي رقم 88/84

المؤرخ في 12 أفريل 1988 تحولت التسمية إلى

المعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب

المتمم بالمرسوم 2000-53 المؤرخ في 09 مارس

2000.

المهام

أ- تكوين إطارات الشباب فنيا و تربويا حسب

الأسلاك المنصوص عليها في القانون الخاص لعمال

القطاع و خاصة :

* المربون.

* المربون المختصون.

* المستشارون التربويون للشبيبة.

* أساتذة تعليم تقنيات التنشيط.

* مفتشو الشبيبة.

ب- و بالإضافة إلى المهام السابقة فقد نص المرسوم

2000-53 المذكور أعلاه على مهام أخرى هي :

ضمان تكوين مستخدمي التأطير الذين يمارسون

بصفة دائمة أو بحسب التوقيت الجزئي، مهام

تنظيم الأنشطة التربوية و الترفيهية و الخاصة

بالتسلي لل شباب و تنشيطها و تسييرها.

-زيادة على ذلك:

• ضمان تكوين ملائم لصالح الحركة الجمعوية

الشبابية حسب كفايات تعاقدية.

• ضمان تكوين متخصص و التكوين عن بعد

في ميدان نشاطه.

التسجيل بالمعهد

أ- بالنسبة للمربين المختصين :

يتم قبول الطلبة بالمعهد من ضمن الطلبة الحاصلين

على البكالوريا بعد توجيههم من وزارة التعليم

العالي و البحث العلمي و بعد إجراء فحص

انتقائي لتقييم (المترشح) للمهمة المنتظرة منه و

مدى رغبته في العمل مع مجموعات الشباب.

ب- بالنسبة للأسلاك الأخرى :

- الفنون التشكيلية : نظري-تطبيقي

-الفنون الغنائية : نظري-تطبيقي

-الإعلام الآلي: نظري-تطبيقي

-الالكترونيك: نظري-تطبيقي

-علم البيئة: نظري-تطبيقي

-الأنشطة الرياضية : نظري-تطبيقي

3 - المواد التكميلية :

- أعمال موجهة : منبثقة من المواد الاجتماعية و الفنية.

- تربصات ميدانية (استطلاعي، وظيفي تحكيمي) داخل مؤسسات الشباب.

- نوادي لتنمية القدرات العلمية و الفنية.

- تربصات متخصصة (لكشافة، مخيمات، تربية صحية، جمعيات).

- سهرات ثقافية و رياضية.

- زيارات استطلاعية لمؤسسات تربوية، ثقافية، علمية، رياضية.

- ندوات تربوية و فكرية حول مواضيع معينة تدخل ضمن اهتمام الطلبة.

- تبادلات مع الطلبة من معهد مماثلة.

أي المستشارون و أساتذة تعليم فنيات التنشيط والمفتشون فإنها تخضع لتشريعات خاصة تصدر عند الحاجة إلى تنظيمها من طرف وزارة الشباب و الرياضة.

نظام الدراسة : داخلي و نصف داخلي .

مدة الدراسة : ثلاث سنوات يستفيد الطالب

خلالها من منحة دراسية حسب التشريع المعمول به .

1 - المواد المدروسة : العلوم الاجتماعية

* علم النفس : علم النفس العام، علم النفس

التربوي، علم النفس الاجتماعي.

* علوم التربية : النظريات التربوية، البيداغوجية الخاصة.

* علم الاجتماع .

* منهجية و إحصاء.

* الإعلام و الاتصال : الجانب النظري، و

التطبيقي لشبكة الإعلام و الاتصال في قطاع الشباب.

*- التشريع و الإدارة.

*- الاقتصاد السياسي.

*- اللغات الحية لإنجليزية.

*- التاريخ الوطني.

2 - المواد التطبيقية :

(فنيات التنشيط)

- الفنون الدرامية : نظري-تطبيقي

المعهد الوطني للتكوين العالي لإطارات الشباب
تتصرفين).

العقوبات

- حفاظا على النظام العام و السير الحسن للدراسة فإن العقوبات تستند على :
 - عدم احترام النظام الداخلي.
 - عدم احترام الأساتذة و الإدارة.
 - عدم الحفاظ على الوسائل المساعدة في التكوين.
 - عدم التحلي بالسلوك الحسن و الأخلاق الفاضلة.
 - التغييرات غير المبررة.
 - التأخر عن متابعة الدروس.

آفاق الترقية

- يمكن للمربي المتخصص أن يرتقي إذا توفرت الشروط المنصوص عليها في القانون الأساسي لأسلاك قطاع الشباب و الرياضة تدريجيا الى :
 - مدير مؤسسة شبانية.
 - مندوب محلي للشباب.
 - مدير منهجي للرابطة أو الفدرالية.
 - مستشار تربوي للشبيبة.
 - أستاذ تعليم فنيات التنشيط.
 - مفتش الشباب.

كيفية تطبيق مراقبة المواظبة و المعارف

بالمعهد

- يخضع كافة الطلبة إلى اختبارات شفاهية، كتابية و تطبيقية في جميع المواد المدروسة.
- تنقسم الاختبارات إلى :
 - * - مراقبة مستمرة.
 - * - اختبارات جزئية.
 - * - امتحانات سداسية.
- يتم الانتقال من سنة جامعية إلى أخرى بالحصول على معدل عام هو 10/20 .
- كل مادة لا يتحصل فيها الطالب على معدل 10/20 تكون موضوع امتحان استدراك.
- كل مادة يتحصل فيها الطالب على نقطة دون 05/20 مقصية تكون موضوع امتحان استدراك.
- يمكن للطالب أن يعيد السنة مرة واحدة خلال مدة التكوين.
- يقيم نتائج الطالب مجلس الأساتذة.
- يطلب من الطالب إنجاز مذكرة تخرج في السنة الثالثة.
- و المذكرة هذه عبارة عن بحث يدور حول موضوع يعينه المجلس التربوي التابع للمعهد. (القرار الوزاري المشترك مؤرخ في 27 مارس 1990، يحدد كيفية عمل المجلس التربوي في